رابط المادة على منصة باحث

9951 - حكم الحجاب إذا كان فيه مشقة وحكم الخلوة بالأجانب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا ابلغ من العمر اربعين عاما وانا فلاحة واعمل في الزراعة يخرج لي والنساء الاجانب واخالطهم ويظهر مني الوجه والكفان وانا لا استطيع الاحتجاب في المحيط الذي انا فيه وانا اخاف - 00:00:00

من عذاب الله فهل علي اثم في العمل ام لا عليك ايها الاخت في الله ان تحتجبي ولو ولو كان في مشقة. يقول النبي صلى الله عليه وسلم حفت النار بالشهوات حفت الجنة بالمكاره. هكذا يقول - 00:00:20

النبي صلى الله عليه وسلم حفت الجنة بالمكاره حفت النار بالشهوات. فلابد من كون المؤمن يجاهد نفسه والمؤمنة كذلك تجاه نفسها في الحجاب عن الرجال الاجانب والخلطة التي قد تسبب فتنة عليك ان تجتنبيها. اما كونهم كونهم يتصلون بك لحاجة - 00:00:34

مزرعة لشراء حاجة في المزرعة لسؤال عن حاجة في المزرعة ما يضر مع الاحتجاب والحمد لله لكن ليس لك ان تختلي بالرجل الواحد ليس معكم احد لا اما معكما ثاني او ثالث او او امرأة اخرى من دون غيبة ولا فتنة فلا حرج في ذلك مع - 00:00:54

والتستر اذا سأل عن حاجته او طلب شراء حاجة او من الحاجات التي يحتاجها الناس الى المزرعة هذا لا حرج فيه البعد عن اسباب التهمة والبعد عن الخلوة والبعد عن التكشف. واني مستورة متحجبة. نعم. وبارك الله فيكم - 00:01:14